

Distr.: General
28 July 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

طلب إدراج بند إضافي في جدول أعمال الدورة الستين

منح الصندوق المشترك للسلع الأساسية مركز المراقب في الجمعية العامة
رسالة مؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة

تشرف البعثة الدائمة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة بأن تطلب، وفقا
لأحكام المادة ١٤ من النظام الداخلي للجمعية العامة، إدراج بند بعنوان "منح الصندوق
المشترك للسلع الأساسية مركز المراقب".

ومرفق بهذه الرسالة مذكرة إيضاحية (المرفق الأول) دعما للطلب المذكور أعلاه
ومشروع قرار (المرفق الثاني)، وفقا لأحكام المادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.
ويشرفني أيضا أن أرجو تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) أوغسطين ب. ماهيغا
السفير

المرفق الأول للرسالة المؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة

مذكرة إيضاحية

دخل الاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية (الصندوق)، الذي تم التفاوض بشأنه في ظل رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، حيز النفاذ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩، وبدأ عمله متخذاً مقره في أمستردام، هولندا.

والصندوق مؤسسة مالية حكومية دولية معنية حصراً بمسائل التنمية السلعية ومشاريع التنمية السلعية. وتتألف عضوية الصندوق، في الوقت الراهن، من ١٠٦ بلدان وثلاث مؤسسات حكومية دولية، هي الاتحاد الأفريقي والمفوضية الأوروبية والسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وعضوية الصندوق مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في أي من وكالاتها المتخصصة، ولأية منظمة حكومية دولية للتكامل الاقتصادي والإقليمي تمارس اختصاصات في ميادين نشاط الصندوق.

هيكل الصندوق

يتألف هيكل الصندوق من مجلس المحافظين والمجلس التنفيذي والمدير العام وموظفي الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة هيئة خارجية مؤلفة من مستشارين تقنيين تعمل في إطار اللجنة الاستشارية. ومجلس المحافظين هو أعلى هيئة لتقرير السياسات وتمثل فيه كل دولة من الدول الأعضاء. محافظ ومحافظ مناوب. ويضطلع المجلس التنفيذي بالمسؤولية عن تسيير عمليات الصندوق ويقدم تقاريره عن ذلك إلى مجلس المحافظين. ويعين مجلس المحافظين ٢٨ مديراً تنفيذياً ويعين مناوبا واحدا لكل مدير تنفيذي لمدة سنتين. ويعين مجلس المحافظين المدير العام بوصفه المسؤول التنفيذي الأعلى للصندوق ورئيس المجلس التنفيذي. ويضطلع المدير العام بالمسؤولية عن تنظيم الموظفين وتعيينهم وفصلهم، عملاً بنظامي الموظفين الأساسي والإداري. ويعين مجلس المحافظين اللجنة الاستشارية لإسداء المشورة إلى المجلس التنفيذي بشأن الجوانب التقنية والاقتصادية للمشاريع التي تقترحها الهيئات السلعية الدولية.

الوظائف والأهداف

تتضمن عمليات الصندوق بصورة أساسية مجالات النشاط الرئيسية التالية:

- دعم تدابير التنمية السلعية الرامية إلى تحسين الأوضاع الهيكلية في الأسواق وتعزيز القدرة التنافسية والإمكانات على المدى الطويل لسلع أساسية معينة. وتشمل هذه

التدابير البحث والتطوير؛ وتحسين الإنتاجية والجودة؛ ونقل التكنولوجيا؛ والتنويع والتجهيز؛ وتحسين التسويق؛ وتوفير إمكانيات الوصول إلى الأسواق؛

- دعم إجراءات تطوير أسواق السلع الأساسية التي تساعد البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على الأداء الفعال في اقتصاد عالمي متحرر. وتتضمن المشاريع في هذا الميدان التطوير المادي للأسواق؛ وتعزيز الهياكل الأساسية للأسواق؛ وتيسير مبادرات القطاع الخاص؛ وإدارة المخاطر المتصلة بأسعار السلع الأساسية.

أما دعم تثبيت أسعار السلع الأساسية عن طريق تمويل مخزونات احتياطية، على النحو المتوخى في الاتفاق، فإنه لم يدخل حيز التطبيق. ويقوم الصندوق حالياً بمساعدة المنتجين على التخفيف من آثار تقلبات الأسعار من خلال استخدام الأدوات السوقية لإدارة المخاطر السعرية، بالتعاون الوثيق مع البنك الدولي وغيره من المؤسسات المتعاونة.

وقد أنشئ الصندوق ليكون أداة رئيسية لبلوغ الأهداف المتفق عليها للبرنامج المتكامل للسلع الأساسية والمتضمنة في قرار الأونكتاد ٩٣ (د - ٤) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٦. وتمثل الأهداف المتفق عليها فيما يلي:

١ - الوصول إلى أوضاع مستقرة في تجارة السلع الأساسية، بما في ذلك تجنب التقلبات السعرية المفرطة، بحيث تثبت عند مستويات تتسم بما يلي:

- (أ) تكون مجزية وعادلة للمنتجين ومنصفة للمستهلكين؛
- (ب) تراعي التضخم العالمي والتغيرات التي تطرأ على الأوضاع الاقتصادية والنقدية العالمية؛
- (ج) تعزز التوازن بين العرض والطلب في إطار التجارة العالمية المتنامية للسلع الأساسية؛

٢ - تحسين وإدامة الدخل الحقيقي لفرادى البلدان النامية عن طريق زيادة حصائل الصادرات وحماية هذه البلدان من التقلبات في حصائل الصادرات، وبخاصة الآتية من السلع الأساسية؛

٣ - السعي إلى تحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق وموثوقية التوريد بالنسبة إلى المنتجات الأولية والمنتجات المحضرة منها، مع مراعاة حاجات البلدان النامية ومصالحها؛

- ٤ - تنويع الإنتاج في البلدان النامية، بما في ذلك إنتاج الأغذية، والتوسع في تجهيز المنتجات الأولية في البلدان النامية بهدف تشجيع حركة التصنيع فيها، وزيادة حصائلها من التصدير؛
- ٥ - تحسين القدرة التنافسية للمنتجات الطبيعية المتنافسة مع المنتجات الاصطناعية والبديلة وتشجيع البحث والتطوير فيما يخص مشاكل تلك المنتجات، وكذلك النظر، كلما كان ذلك مناسباً، في الموازنة بين إنتاج المنتجات الاصطناعية والبديلة في البلدان المتقدمة النمو والمعرض من المنتجات الطبيعية التي تنتجها البلدان النامية؛
- ٦ - تحسين الهياكل السوقية في ميدان المواد الأولية والسلع الأساسية ذات الأهمية التصديرية لدى البلدان النامية؛
- ٧ - تحسين منظومات التسويق والتوزيع والنقل بالنسبة لصادرات البلدان النامية من السلع الأساسية، بما في ذلك زيادة مشاركتها في هذه الأنشطة وزيادة حصائلها الآتية منها.

ويتعاون الصندوق، في سياق اضطلاعهم بعملياته الإنمائية، تعاوناً وثيقاً مع الهيئات السلعية الدولية، التي هي محافل دولية مشتركة للمنتجين والمستهلكين تهتم بسلع أساسية معينة ويسمىها الصندوق بوصفها هيئات سلعية دولية لأغراض تقديم المشاريع المقترحة أن يمولها الصندوق المشترك للسلع الأساسية. وتوجد حالياً أربع وعشرون هيئة سلعية دولية مسماة على هذا النحو تغطي أكثر من ثلاثين من السلع الأساسية الزراعية والمعدنية ذات الأهمية لدى البلدان النامية.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الأمم المتحدة

مشروع قرار

منح الصندوق المشترك للسلع الأساسية مركز المراقب في الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والصندوق المشترك للسلع الأساسية،

١ - تقرر دعوة الصندوق المشترك للسلع الأساسية إلى المشاركة في دورات
الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.